



## إعداد وتصميم : أ. بشاير الشويب

1

## وقت إخراج الزكاة ومكانها

يجب إخراج الزكاة فوراً إذا حل وقت وجوبها، ولا يجوز تأخيرها .



والأصل إخراج الزكاة في البلد الذي فيه المال، ويجوز نقلها إلى بلد آخر في حالات مثل:  
أ- إن لم يكن في البلد محتاج إلى الزكاة  
ب- إذا وجدت مصلحة شرعية تدعو إلى نقلها، كوجود قريب محتاج خارج البلد، أو حصل للمسلمين كوارث



5

## صدقة التطوع وأدائها

وقد وردت بعض الآيات القرآنية في بيان فضل الصدقة التي يتطوع بها المسلم تقرباً إلى الله تعالى ، وابتغاء مرضاته ، منها قوله تعالى :

﴿ لَنْ نُنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى نُنْفِقُوا مِمَّا نَحِبُونَ وَمَا نُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ (٩٢)

ومن السنة النبوية : قال - ﷺ - : «والصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يَطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ»

قال - ﷺ - : «ما من يوم يصبح العباد فيه، إلا ملكان يترلان، فيقول أحدهما: اللهم أعط مُنْفِقًا خَلْفًا، ويقول الآخر: اللهم أعط مُمَسِّكًا تَلْفًا»

حديث حفظ



## الأموال التي تجب فيها الزكاة

2



د- عروض التجارة :

وهي ما أعد للبيع أو الشراء من أجل الربح، ويشمل جميع أنواع الأموال غير النقود، مثل السيارات والحديد والأخشاب ونحوها إذا نوى المسلم التجارة بها، فيجب عليه أن يخرج الزكاة من قيمتها.



ج- النقدان :

تجب الزكاة في (الذهب والفضة) وما يقوم مقامها من الأوراق المالية إذا توافرت شروطهما.



ب- الحبوب والثمار :

(البر والشعير والأرز) ، و (التمر والزبيب) ووقت وجوب الزكاة في الثمار ظهور الصلاح فيها، وعلامة ذلك إذا احمرت أو اصفرت، أما علامة الصلاح في الحبوب إذا اشتدت



أ- بهيمة الأنعام :

وهي الإبل والبقر والغنم، وتجب الزكاة فيها إذا كانت سائمة وهي التي ترعى جميع العام أو أكثره، أما التي يعلفها الإنسان أكثر العام فلا زكاة فيها

## أدائها

## وتتأكد في

## أهميتها

- إخلاص النية لله سبحانه وتعالى  
- ولا يتبع صدقته منا ولا أذى  
- وأن تكون من حلال طيب، ومن المال المحبوب لديه  
- وتستحب أن تكون في السر

وتتأكد الصدقة في أزمان دون أخرى،  
كما في :  
رمضان أو  
العشر الأول من ذي الحجة

• تدعو للبدل والعطاء وتحارب البخل والشح  
• وتدفع المسلم للمسارعة في وجوه البر وطريق الخير وتجعل نفسه سخية وكفه ندية.



## الأصناف التي لا يجوز دفع الزكاة لهم

4

الكفار

2

الأغنياء

1

الأصول والفروع والزوجة

4

بنو هاشم

3

السبب	الحكم	مسائل في دفع الزكاة
لأن من مقاصد الزكاة إغناء فقراء المسلمين وتوطيد المحبة والإخاء بين المجتمع المسلم	لا يجوز	للكفار
إكراماً لهم ولشرفهم	لا يجوز	لآل بيت النبي ﷺ
لأن النفقة عليهم واجبة	لا يجوز	للزوجة والأبناء والأحفاد للأم والأب والجد والجدة



3

## المستحقون للزكاة

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَفَةِ فُلُوقِهِمْ فِي الرِّقَابِ وَالْعَدَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (٩٠)

هم الذين لا يجدون كفايتهم الأساسية ولا كفاية من يعولون من المسكن والمطعم والملبس	5	في الرقاب	هو أن يكون المسلم عبدا مملوكا، فيأخذ من الزكاة ما يفك به رقبته ويصبح حرا
هم الذين يجدون أكثر الكفاية ولا يجدون تمامها مثل من له راتب لكن لا يكفيه لسكنه طوال العام	6	الغارمون	والغارم هو المدين الذي تحمل ديننا في غير معصية الله ورسوله ﷺ وتعذر عليه تسديده، فيعطى منها ما يسد به دينه
هم العمال والجبلة الذين يكلفهم الحاكم بجمع الزكاة أو حفظها أو توزيعها على المستحقين	7	في سبيل الله	هم الذين يجاهدون في سبيل الله تعالى
هم الذين يعطون لتأليفهم على الإسلام، إما كافر يرجى إسلامه أو مسلم لتقوية إيمانه أو لطلب معونتهم أو كف أذاهم	8	ابن السبيل	هو المسافر البعيد عن بلده والمنقطع في سفره بسبب نفاذ المال الذي معه أو ضياعه